



١١٥٩٩٩

٢٠١٥/٢١

/ 20

(منشور عام)

الى / الوزارات كافة / مكتب السيد الوزير

البنك المركزي العراقي / مكتب السيد المحافظ

م / صلاحية صرف

تهدي هذه الوزارة تحياتها ...

وأستاداً للصلاحية المخولة لنا بموجب احكام الفقرة (٤) من القسم ٧ من قانون الادارة المالية

رقم ٢٠٠٤ لسنة ٩٥/٢٠٠٤

نخول الوزارات والدوائر غير المرتبطة بوزارة والمحافظات ومحالاتها كافة صلاحية الصرف خلال

شهر كانون الثاني لسنة ٢٠١٦ / بنسبة (١٨/١) من المصروفات الفعلية لسنة ٢٠١٥ او التخصيصات المعتمدة اجزاءها لعام ٢٠١٦ ايهما اقل وذلك لغرض تسديد الالتزامات والنفقات الامنية عدا المشاريع الاستثمارية المستمرة والتي يتم صرفها استاداً الى ذرعات العمل المنجزة من قبل المقاول اما بالنسبة الى صرف الرواتب والمخصصات والاجور والمكافآت التقاعدية وخدمات الدين فتم الصرف في ضوء نسبة (١٢/١) من المصروفات الفعلية لسنة ٢٠١٥ باستثناء المبالغ التي لا يتكرر صرفها خلال عام ٢٠١٦ والتقييد التام بتعليمات تنفيذ الموازنة الاتحادية لسنة ٢٠١٥ وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم ٢ لسنة ٢٠١٤ وكافة تعديلاتها مع الاخذ بنظر الاعتبار الآتي :



No.:

Date: / / 20

١. إيقاف التعيينات في جميع الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات ومجالسها كافة وعلى ان ينظر فيها لاحقاً بعد تشریع قانون المعاينة العامة الاتحادية لعام ٢٠١٦ وسوف يتم اتمال اي طلب يردنا بعد تاريخ ٢٠١٥/١٢/٣١ بما فيها التعيينات على حركة الملك حسب قرار مجلس الوزراء رقم ٢٦٤ لسنة ٢٠١٤.
٢. إيقاف التعيينات بعقود كافة في جميع الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات ومجالسها كافة وعلى ان ينظر فيها بعد تشریع قانون المعاينة العامة الاتحادية لسنة ٢٠١٦ باستثناء تجديد العقود للمتعاقدين على الملك المؤقت التابع لكم في حالة الحاجة لخدماتهم .
٣. إيقاف نقل خدمات الموظفين بين الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة او بين التشكيلات التابعة لها سواء مركباً او مسؤولة ذاتياً او نقل الخدمات من الشركات العامة والهيئات والمديريات المملوكة ذاتياً الى الدوائر المملوكة مركباً واعتباراً من ٢٠١٦/١/١ وسوف يتم اتمال اي طلب يردنا بعد تاريخ ٢٠١٥/١٢/٣١ وعلى ان يتم مفاتها بشأن طلبات التقلبات بعد تشریع قانون المعاينة الاتحادية لسنة ٢٠١٦ للنظر فيها في ضوء النصوص القانونية والصلاحيات التي منferred فيه .
٤. إيقاف اجراء المناقلات في الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات ومجالس المحافظات كافة بعد ٢٠١٥/١٢/٣١ وعلى ان تجري المناقلات فقط لاغراض التسوية القيدية .
٥. إيقاف اجراء المناقلات كافة ضمن المعاينات التخطيطية للشركات العامة والهيئات او الدوائر المملوكة ذاتياً بعد تاريخ ٢٠١٥/١٢/٣١ وعلى ان تجري المناقلات فقط لاغراض التسوية القيدية .



٦. قيام جهات التعاقد بإجراء الإعلان واستدراج العروض للمشاريع المقترحة والمعتمدة من قبل وزارة التخطيط قبل اقرار مشروع قانون الميزانية العامة لسنة ٢٠١٥ استناداً لقرار مجلس الوزراء المرقم ٤٢٥ لسنة ٢٠١٦ المبلغ البالغ بكتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء المرقم (ش ز/١٠/١٠) اعاصم ٤٣٠٦٣ في ٤/١٢/٢٠١١).

٧. قيام الوزارات كافة بمقاييس دائرة المحاسبة ابتداءً من ٢٠١٦/١/١ لغرض تمويل رواتب منتسبي الشركات العامة التابعة للوزارات والتي تعاني من عجز في مواردها الذاتية والتي تظهرها الحسابات الختامية الأولية لسنة ٢٠١٥ بدلاً من التوجه إلى المصادر الحكومية للحصول على قروض لغرض تمويل رواتب منتسبيها في ضوء الجدول المرفق طيباً وعلى أن تقوم الشركة أو الهيئة أو المديرية المملوكة ذاتياً بتأمين فرق الراتب والمخصصات من مواردها الذاتية في حالة عدم كفاية التخصيصات مدار البحث وعلى أن يحجب راتب ومخصصات الذين سيتم احالتهم على التقاعد او الاستقالة او الوفاة او النقل وترسل مبالغهم إلى الخزينة العامة للدولة ولا يجري التمويل للشهر الثاني إلا بعد قيام قسم التدقيق الميداني بتدقيق هذه القوائم راجين الاطلاع والعمل بموجبه بكل دقة بالتنسيق مع دائرة المحاسبة واعتباراً من ٢٠١٦/١/١ ولحين تشريع قانون الميزانية الاتحادية للعام المنصرم من قبل السلطة التشريعية ونشره بالجريدة الرسمية.

مسح التقدير ..

هوشيار زبياري
وزير المالية
٢٠١٥/١٢/